

وزارة العدل
قرار وزير العدل رقم ١٢٠٨ لسنة ٢٠٢٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية
والمحاكمات التأديبية ;
وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٣٤١ لسنة ٢٠١٢ بتعيين الإدارات وفروعها
والنيابات التي تتكون منها النيابة الإدارية و اختصاص ومقر كل منها وتعديلاته ;
وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسته المنعقدة
في ٢٠٢٥/٢/٩ ;

قرر :

(المادة الأولى)

إنشاء نيابة " ساقلة " وتتبع المكتب الفني سوهاج و تختص بالعاملين في كافة
القطاعات الكائنة بمركز ومدينة ساقلة والقرى التابعة له ، ويكون مقرها الدور الثالث
علوي بمبني محكمة ساقلة الجزئية بمدينة ساقلة .

(المادة الثانية)

تعديل اختصاص نيابة سوهاج القسم الخامس لتختص بالعاملين بكافة
القطاعات الكائنة بمركز ومدينة أخميم ، وحى الكوثر والقرى التابعة لهما .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً
من ٢٠٢٥/٢/٢٣ ، وعلى رئيس هيئة النيابة الإدارية تنفيذه .
صدر في ٢٠٢٥/٢/١٦

وزير العدل

المستشار / عدنان فنجرى